

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠١١ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر

للعام المالى ٢٠١٠

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته

بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛

وعلى القرار رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١١ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر جلسة ٢٠١٠/٥/٥

باعتتماد الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠١٠ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٧/١٠/٢٠١١ ؛

قرر:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر

عن العام المالى ٢٠١٠ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٤٤, ١٩٦٢٧٤٦ ج

(فقط مليون وتسعمائة واثنان وستون ألفاً وسبعمائة وستة وأربعون جنيهاً وأربعة وأربعون

قرشاً لا غير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٨٠, ٦٥٦٥٠٦ ج (فقط ستمائة وستة وخمسون ألفاً

وخمسمائة وستة جنيهاً وثمانون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات

مبلغ ٦٤, ٦٢٣٩, ١٣٠ ج (فقط مليون وثلاثمائة وستة آلاف ومائتان وتسعة وثلاثون جنيهاً وأربعة وستون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١٠/١٢/٣١ مبلغ ٧٨, ٩٠, ٧٩٧٢ ج (فقط سبعة ملايين وتسعمائة واثنتان وسبعون ألفاً وتسعون جنيهاً وثمانية وسبعون قرشاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٧/١٠/٢٠١١

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

د / حسين على احمد عمران